

من وزير المالية
إلى

الموضوع: حول النظام الجبائي لموزعي قوارير الغاز المنزلي بالجملة.

المرجع: مکتوبکم بتاريخ 30 جوان 2016.

تبعاً لمکتوبکم المشار إليه بالمرجع أعلاه المتضمن طلب توضيحات حول النظام الجبائي في مادة الأداء على القيمة المضافة لموزعي قوارير الغاز المنزلي بالجملة يشرفني إعلامکم بما يلي :

يطالب موزعو قوارير الغاز المنزلي بالجملة بتوظيف الأداء على القيمة المضافة بنسبة 12% على هامش الربح الراجع لهم طبقاً لأحكام الفصل 6 من مجلة الأداء على القيمة المضافة والعدد 27 من الفقرة I من الجدول " ب مكرر " جديد الملحق بمجلة الأداء على القيمة المضافة.

ويمكن للموزعين المذكورين طرح الأداء على القيمة المضافة بعنوان شراءاتهم التي تمنح حق الطرح طبقاً لأحكام الفصل 9 من مجلة الأداء على القيمة المضافة. هذا ولا يشمل حق الطرح، الأداء على القيمة المضافة المتعلق بإقتناء قوارير الغاز المنزلي.

وتفضلوا، سيدي، بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام
عن وزير المالية وبتفويض منه
المدير العام
للدراالات والتدريج الجبائي
الإمضاء: سهام بوغديري تمصية